

المزيد

الجريدة .. من الـ



أحمد
حسنة
المدعى عليهم: نيروز، صباح، فاطمة
بنات فوزي كمال
الدعوى: ثبيت شراء عقار
أساس ٢٠٢٠/١٩٢٠ عملاً
بأحكام المادة ٧/آ من
قانون أصول المحاكمات
قررت المحكمة اخطاركم
بالصحف وعلى لوحة
إعلانات المحكمة بلزموم
الحضور إلى المحكمة يوم
الثلاثاء ٢٤/٦/٢٠٢٤ وفي
حال تغيبكم وعدم حضوركم
أو إرسال وكيلاً قانونياً
سيصدر الحكم بحقكم بمثابة
الوجاهي.

محكمة يوم الخميس الواقع
٢٠٢٦/٣/٩ الساعة ٩/٥٧
إذًا لم يحضر أو يرسل وكيلًا
أيونيا عنه في الموعد
محدد جرت بحقه المعاملة
قانونية وسيصدر الحكم
بمثابة الوجاهي بحقه
القاضي
١٠٠٣٨٥

إعلان

بمثابة سند تبليغ حكم
 الصادر عن محكمة
استئناف المدنية السابعة
حلب
القاضي: مصطفى بيرام
المساعد: محمد حمود
المستأنف: أراككج ادوريان
ن اكوب
المستأنف عليه: محمد
كيف بن عدنان
قررت المحكمة عملاً
ل المادة (٢٧/أ) أصول
حاكمات تبليغك نشرًا
صحف وعلى لوحة إعلانات
محكمة مضمون الحكم رقم
٢٤٣٣/١ بقرار
ناس ٨٠/١

قررت رئاسة التنفيذ
ل المدني في السفيرة بتاريخ
٢٠٢٦/١٢/٢، في الملف
التنفيذي رقم ٤٧٦٣٧، لعام
.٢٠٢٦.
اخطارك نشرا بالصحف
وعلى لوحة إعلانات دائرة
التنفيذ المدني في السفيرة
 بأنه تم وضع موضع تنفيذ
لحكم البدائي رقم أساس
٤٥٣ قرار ٣٨٧ لعام ٢٠٢٥
 الصادر عن محكمة البداية
لهدنية بالسفيرة والمتضمن
ثبت شراء المدعي فيصل
من المدعى عليه خليل
حصة وقدرها ٣٦٩٪ /٤٦٣
سهم من العقار رقم ٧٩٤٦/
منطقة عقارية السفيرة
فعليك مراجعة دائرة
التنفيذ المدني في السفيرة
وإرسال وكيلك القانوني
خلال المدة القانونية تحت
طائلة متابعة الإجراءات
التنفيذية بالملف.
رئيس التنفيذ المدني
بالسفيرة
١٠٠٣٧٩

ساعة العاشرة زواليا اذا لم
حضر او ترسل وكيلا قانونيا
ذلك سوف تجري بحقك
معاملة القانونية وسيصدر
حكم بمثابة الوجاهي.
القاضي
100377

إعلان

قضائي لحضور مجلس
ئلي صادر عن المحكمة
شرعية التاسعة بطلب
القاضي: محمود علي
علو
المساعد: فؤاد نجار
المدعية: عروبة مستو بنت
محمود
المدعى عليه: صالح حمو
حسن
الدعوى: تفريق لعلة
شقاق اساس ٢٧٧٨/٢٠٢٠
قررت المحكمة تعين
كمبين من الاباعد وتهدىد

المدعون: -(محمد بكرى
محمد تيسير - رهف -
علي) علبي أولاد بسام
 Miyadah عجان بنت علي
المدعى عليها: بشري
بنت بكرى
الدعوى: منع معارضة
الدعوى أساس: ٨٠٦٥
٢٠١٤
عملاً بال المادة (٢٧/أ) أصول
كمات قررت المحكمة
طارك نشراً بالصحف وعلى
إعلانات المحكمة بلزوم
ضور إلى المحكمة يوم (١٨/٣/٢٠١٤)
الساعة
زاولية.
إذا لم تحضر أو ترسل
يلاً قانونياً جرت بحقك
عاملة القانونية ويعتبر
حكم الذي سيصدر بمثابة
نهايى
القاضي
100376

٢٠٢٧/١٠/١ الساعة . و اذا لم يحضر او
وكيل قانونيا بالموعد
عدد جرت بحقه المحاملة
بنية غابيا، و عليه
ى الإعلان

القاضي
١٠٠٣٧٣

إعلان

مثابة مذكرة اخطار
در عن المحكمة الشرعية
ة بطلب
قاضي السيد: محمد
علوش .
مساعد السيد: نهاد زين
بدعوية: عائشة بدوي
محمد ديب تمثلها
مية: منتهى قباوة
دعوى عليها: حليمة
س بنت أسماء
بضوع الدعوى: ثنيت
ونسب وطلاق من
ي الدعوى رقم أساس
عام ٢٠٢٦

- ثبيت شراء المدعى
ببيع المدعى عليهم لثمام
آل إليهم إرثاً من مورثهم
دنان سكيف بن رضوان
باللغة ثمام العقار ٤٦٠٢/٥٨
نقطة عقارية خامسة بحلب
قله وتسجيه لاسمها .
يقين الإشارة بعد الانبرام .
راراً قابلاً للطعن بالنقض
مصدر بتاريخ ١٨/٢/٢٠٢٠

إعلان
قضائي بمثابة مذكرة
دعوة صادر عن محكمة
لصلاح المدنية الخامسة بحلب
القاضي السيد: لؤي العبد
سلام
المساعد السيدة: امانى
لحامد
المدعية: فاطمة الزهراء
ولاية بنت عبد الغفور
المدعى عليه: عبد الغفور
بيكوى بن محمد شريف

ن قانون أصول المحاكمات
مدنية تقرر تبليغك
اسطة النشر بالصحف
للوحة إعلانات المحكمة
زوم الحضور للمحكمة وإذا
لم تحضر او ترسل وكيلًا
يونيا عنك في الموعد
محدد جرت بحقك المعاملة
قانونية.

حكمه اسرع عليه اسسه بعده
باب في الدعوى رقم ٢٠٢٦ / ٢٠٧٥٠ لعام
القاضي السيد: محمد
المساعد: احمد العلي
المدعى: عماد محمد بن
المدعى عليها: هiba
طبيب بنت صلاح الدين
الدعوى ثبتت زواج
بريق لعلة الشقاقي:
في الدعوى رقم أساس
٢٠٢٦ / لعام ٢٠٧٥٠ واستنادا
مادة ٣٤ / ٣٧٠ أقررت
حكمة دعوة الجهة
على عليها نشرها بالصحف
في لوحة الإعلانات
حكمه بلزوم الحضور
حكمه لحضور المجلس
أئلي والتحكيم في
الاثنين تاريخ ٢٠٢٦ / ١٦

الـ دة / ٣٤ / فقرة / أ / من
ـون أصول المحاكمات
ـية اخطارك الدعوى
ـطة الإعلان بالصحف
ـا على لوحة إعلانات
ـومة ولزوم الحضور الى
ـومة يوم الاحد الواقع
ـة / ٢٢ / ٢٠٢٧ الساعة
ـرة زواليه . واذا لم تحضر
ـسل وكيلًا قانونيا في
ـد المذكور جرافي
ـ المعاملة القانونية

ـ القاضي
ـ ١٠٠٣٧

ـ إعلان

إعلان
بمثابة مذكرة إخطار
صادر عن محكمة البداية
مدنية / ٦ بطلب
القاضي: ابراهيم حسين
راهيم
المساعد: حسان العبد الله
المدعي: فوزي خليل بن

الموضوع: ترخيص
في الدعوى رقم أساس
٢٧/٠٦/٢٠٢٣ عملاً بال المادة أ/٢٧
من قانون أصول المحاكمات
المدنية قررت المحكمة أبلاغ
للمدعى عليه مذكرة الدعوة
بواسطة النشر بالصحف
المحليه وعلى لوحه إعلانات
للحكمه بلزوم الحضور الى

إعلان
قضائي بمثابة اخطار
فيذى صادر عن دائرة
تنفيذ المدنى بالسفيرة
طالب التبليغ: فيصل
موش الحمدو بنت يوسف
المطلوب تبليغه: خليل
حسين العبدو البش بن
بudo

الاعلان
١٠٠٣٧٥
القطبي

٢٢/٢/٢٠٢٠ موعداً للبيع للمرة

الثانية في دائرة التنفيذ المدني باللادقية

٣- على راغب الشراء

الحضور في الموعد المحدد

مصطحبًا معه ٥٠٪ من القيمة

المقدمة علماً

بيان سلم الدالة وطابع

الإحالات على الشاري

٤- بيدًا المزاد بالبدل

المعروف

٥- لمزيد من الإيضاح

مراجعة دائرة التنفيذ

المدني باللادقية خلال

الدوان الرسمي

أوصاف العقار القيمة

المقدمة

شقة بالطابق الثالث في

المشروع السابع قبل معهد

٥٠٪ فقط مئتي مليون

ليرة

نبض مؤلفة من غرفة

واحدة وصالون ونافعهم

مزودة سورية لا غير بالعملة

الدينية

بالماء والكهرباء اكساءها

تقديم حالتها سينية مساحتها

٥٠ متر مربع

أو ما يعادلها بالعملة

الجديدة

متزمشفولة من شقيقة

المنفذ عليه المدعى رولا

سمير احمد

مدير التنفيذ المدني

باللادقية

١٤٢١٩٥

المقامة من المدعى

يوسف احمد قدسي وكيله

المحامية أول شغري بدعي

تفرق بالقرار رقم ٣٨٤

٢٠٢٠ تاريخ

٢٠٢٠/١٢٠٢٠ المتضمن

١- تصدق قرار الحكواتي

٢- المؤرخ في

٣- والتفريق بين الطرفين

المدعىين

٤- المدعى يوسف احمد

قدسي

المدعى عليها تسنيم

عبد الله إسرار بطلقة

بانة واحدة واقعة في

قاعة المحكمة الشرعية

في اللادقية بتاريخ صدور

هذا القرار بالتفريق وعلى

الزوجة المدعى العدة

عنك تجري بحقك المعاملة

القانونية.

١٤٢١٩٥

المطلوب تبلغه: هاني

درويش محمد.

الدعوى: إزالة شروع.

الكونك مجهول الإقامة

تلغك محكمة الصلح المدني

عليه محمد هنادي عبد

السميع طراف والمدعى

بالحفلة بائنة واحدة واقعة

في قاعة المحكمة الشرعية

في اللادقية بتاريخ صدور

هذا القرار بالتفريق وعلى

الزوجة المدعى العدة

الشرعية من تاريخ صدور هذا

القرار.

١- اعتبار مدخل المهر

حق مكتتب للزوجة وثبتت

تراجع المدعى بقرارها

بالأعراض الجهازية المعتبرة

مدخل مهرها مع حفظ

حقها بالطابلة به بدعي

مستقلة.

٢- ثبت تراجع المدعى

عن طلب تعديل مدخل

المهر

٣- ثبت تراجع المدعى

عن طلب تعديل مدخل

المطلوب تبلغهم:

٤- إزام المدعى عليه بأن

دفع للمدعى كامل مؤجل

مهرها بمبلغ قدره مليون

ليرة سورية

٥- إزام المدعى عليه

أن يدفع للمدعى نفقة

زوجية بمبلغ قدره ل.س

مائة ألف ليرة سورية من

تاريخ الادعاء الواقع في

تلغكم بمضمون القرار

٧٣/٢٠٢٠ وقبلها إلى

نفقة دعوة لمدة ثلاثة أشهر

من تاريخ صدور هذا القرار

٦- تضمين المدعى عليه

الرسوم والمصاريف وبدل

اتّهام المحامية.

القاضي الشعري باللادقية

١٤٢١٩٤

الحكمين المؤرخ في

٤/٢٠٢٠ والقربي بين

الروجين المدعىين:

٥- مدير المصالح العقارية

٦- باللادقية

١٤٢١٨٤

خلال مدة ١٠/ يوم من تاريخ

النشر في الجريدة الرسمية.

٧- عائلة مجھول إقامته

٨- بالصحف

٩- باللادقية

١٤٢١٨٤

إعلان

٩- مذكرة إخطار مجلس

١٠- العائلة لمجهول إقامته

١١- بالصحف

١٢- باللادقية

١٤٢١٨٤

١٣- طالب الإخطار الجهة

١٤- المدعى عليه كندا فندى.

١٥- المطلوب إخطاره المدعى

١٦- عليه محمد نديم اسد

١٧- موضوع الدعوى: تفريق

١٨- لعنة الشفاق

١٩- العلامة الأولى الحصة

٢٠- السمعية /٢٠٢٠ /٤٠٠٠

٢١- المرة الثانية

٢٢- رقم الملف المذكور

٢٣- لعام ٢٠٢٦

٢٤- طالبة إخطار الجهة

٢٥- العلامة الأولى

٢٦- العلامة الثانية

٢٧- العلامة الثالثة

٢٨- العلامة الرابعة

٢٩- العلامة الخامسة

٣٠- العلامة السادسة

٣١- العلامة السابعة

٣٢- العلامة الثامنة

٣٣- العلامة التاسعة

٣٤- العلامة العاشرة

٣٥- العلامة الحادية عشر

٣٦- العلامة الثانية عشر

٣٧- العلامة السابعة عشر

٣٨- العلامة السادسة عشر

٣٩- العلامة الخامسة عشر

٤٠- العلامة الرابعة عشر

٤١- العلامة الثالثة عشر

٤٢- العلامة الثانية عشر

٤٣- العلامة السابعة عشر

٤٤- العلامة السادسة عشر

٤٥- العلامة الخامسة عشر

٤٦- العلامة الرابعة عشر

٤٧- العلامة السابعة عشر

٤٨- العلامة الخامسة عشر

٤٩- العلامة الرابعة عشر

٥٠- العلامة السابعة عشر

٥١- العلامة الخامسة عشر

٥٢- العلامة الرابعة عشر

٥٣- العلامة السابعة عشر

٥٤- العلامة الخامسة عشر

٥٥- العلامة الرابعة عشر

٥٦- العلامة السابعة عشر

٥٧- العلامة الخامسة عشر

٥٨- العلامة الرابعة عشر

٥٩- العلامة السابعة عشر

٦٠- العلامة الخامسة عشر

٦١- العلامة الرابعة عشر

٦٢- العلامة السابعة عشر

٦٣- العلامة الخامسة عشر

٦٤- العلامة الرابعة عشر

٦٥- العلامة السابعة عشر

٦٦- العلامة الخامسة عشر

إعلان

تبلغ بالصحف
دعوى رقم ٥٢٦/٢٠٢٦
استناداً إلى أحكام المادة ٢٧٦ من قانون أصول المحاكمات
يبلغ السيد:

وعليه يطلب من المدعى عليه الحصول على إثبات
والمكان المذكورين تحت طائلة السير بالإجراءات
القانونية غيابياً بحقة وفق الأصول.

والمكان المذكورين، تحت طائلة السير بالإجراءات
القانونية غيابياً بحقة وفق الأصول.

تبلغ بالصحف
دعوى: الأحوال الشخصية
استناداً إلى أحكام المادة ٢٨٧ من قانون أصول المحاكمات

تبلغ بالصحف
دعوى: ترقين إشارة المحاكمات
استناداً إلى أحكام المادة ٢٨٧ من قانون أصول المحاكمات

خلال مدة خمسة عشر يوماً
من تاريخ النشر.
المصالحة العقارية في إداب ١٧٢٤٠٢

إعلان

تبلغ بالصحف
ملف تنفيذي رقم: ٦٣١٢/٢٠٢٦
يبلغ المنفذ عليه: محسن جاد الكريم وطالة تولد ١٩٧١
جاد الكريم بادرة بأنه قد

أقيم عليه ملف تنفيذي من

المكان المذكورين تحت طائلة السير بالإجراءات القانونية
وفق الأصول.

إعلان

تبلغ بالصحف
رقم الملف التنفيذي: ٢٠٢٥/٢٠٢٥
استناداً إلى أحكام المادة ٢٧٧ من قانون أصول المحاكمات
تبلغ السيدة: هديل رياض

إخطار تنفيذي بالصحف
رقم الملف التنفيذي: ٢٠٢٥/٢٠٢٥
استناداً إلى أحكام المادة ٢٧٧ من قانون أصول المحاكمات
الجهة طالبة التنفيذ:
ابراهيم محمد باكير والده:
أمينة تولد ١٩٧٩ م خان

بن خضر
المقيم في مجمول
الإقامة
بأنه قد أقيمت عليه دعوى من قبل السيد احمد
فردوس الحمود بنت حمود
موضوحاً: ثبتت زواج
ونسب وتفرق لعلة الشفاق
والضرر

يبلغ السيد: شادي الحسن
بن خضر
بن محمد جمعة
المقيم في مجمول
الإقامة
بأنه قد أقيمت عليه دعوى من قبل السيد احمد
صطفو بن زهير
المقيم في جسر الشغور
موضوحاً: سبب ترقين
اشارة
وكذلك أيام محكمة البداية
المدينة الأولى
الأحوال الشخصية في جسر الشغور

فهدان سند تملك
ادعى السيد: عبد الله محمد
نصر الله بن محمد وامينة
تولد ١٩٧١ القيد ٩٤
بالوكالة عن سامية احمد
بنت يوسف وريم تولد ١٩٥٥
القيد استبرق ٢٠٢٥ بموجب
الوكالة رقم خاص ٢٠٢٥ وعام
٩٦٤ سجل ٢٤ الصادر عن
كاتب عدل الادقية بتاريخ
٢٠٢٥/٢٠٢٥
عن مريم حسون بنت
سليمان وكافية تولد ١٩٧٠
بموجب الوكالة رقم خاص
١٧١٠ وعام ١٥٧٣ الصادرة عن
كاتب عدل جسر الشغور
٢٠٢٥/٩٨٨ فهدان
سند التملك العائد لوكالته
في العقار رقم (٣٦) من
المنطقة العقارية اشتراق
قضاء وقرا وطلب اعتماده
بدلاً عن ضائع فالمفترض
عليه الحضور في الزمان
والمكان المذكورين تحت
طاللة السير بالإجراءات
القانونية غيابياً بحقة وفق
الأصول.

تبلغ بالصحف
دعوى رقم: ٢٠٢٥
استناداً إلى أحكام المادة ١٦٧/١٧ من أصول المحاكمات
تبلغ السيدة غفران
المقيم في تركيا
بأنه قد أقيمت عليه دعوى من قبل السيد سائر

البيور
المقيم في ارباح
دعوى مدنية
استناداً إلى أحكام المادة ٣٤/٣ من قانون أصول المحاكمات
يبلغ السيد عبد الجبار
غندور ابن أحمد

المقيم في سلفين
الإقامة
بأنه أقيمت عليه دعوى من قبل السيد محمد بنزبور
ابن زياب

المقيم في سلفين -
قرية السعيدية
موضوحاً: ثبتت شراء
وذلك أيام محكمة البداية
المدينية

فهدان سند تملك
ادعى عابدين بن محمد منير
وامينة تولد ١٩٧٦ الذي بدورة
وكيل عن بدر الدين بدورة
الدين بن محمد وهدية تولد
١٩٥٥ بموجب الوكالة برقم
٢٠٢٥/٣١٢٣٧ وسجل
١٧٦١ الصادرة عن كاتب عدل
دمشق بتاريخ ٢٠٢٥/١٩
والذى بدورة وكيل اپضا عن
محمد بشار حاج محمد عابدين
بن محمد منير وامينة تولد
١٩٩٩ بموجب الوكالة برقم
٢٠٢٥/٣١٢٣٧ الصادرة عن
الميدان بتاريخ ٩/٢٠٢٤
فهدان سند التملك العائد
لموكيل وكله من العقار
رقم (١٧٤٨) من المنطقة
العقارات جسر الشغور ٢٠٢٥
قضاء وقرا وطلب بدلاً
عن ضائع فالمفترض حق
ماراجعتنا خلال مدة ١٠ يوماً
خمسة عشر من تاريخ
النشر.

المصالحة العقارية في إداب
١٧٢٤٠٣

تبلغ بالصحف
دعوى مدنية
استناداً إلى أحكام المادة ٣٤/٣ من قانون أصول المحاكمات
يبلغ السيد عبد الجبار
غندور ابن أحمد

المقيم في سلفين
الإقامة
بأنه أقيمت عليه دعوى من قبل السيد محمد بنزبور
ابن زياب

المقيم في سلفين -
قرية السعيدية
موضوحاً: ثبتت شراء
وذلك أيام محكمة البداية
المدينية

فهدان سند تملك
ادعى السيد حازم حاج
محمد عابدين بن محمد منير
وامينة تولد ١٩٧٦ الذي بدورة
وكيل عن بدر الدين بدورة
الدين بن محمد وهدية تولد
١٩٥٥ بموجب الوكالة برقم
٢٠٢٥/٣١٢٣٧ وسجل
١٧٦١ الصادرة عن كاتب عدل
دمشق بتاريخ ٢٠٢٥/١٩
والذى بدورة وكيل اپضا عن
محمد بشار حاج محمد عابدين
بن محمد منير وامينة تولد
١٩٩٩ بموجب الوكالة برقم
٢٠٢٥/٣١٢٣٧ الصادرة عن
الميدان بتاريخ ٩/٢٠٢٤
فهدان سند التملك العائد
لموكيل وكله من العقار
رقم (١٧٤٨) من المنطقة
العقارات جسر الشغور ٢٠٢٥
قضاء وقرا وطلب بدلاً
عن ضائع فالمفترض حق
ماراجعتنا خلال مدة ١٠ يوماً
خمسة عشر من تاريخ
النشر.

المصالحة العقارية في إداب
١٧٢٤٠٣

تبلغ بالصحف
دعوى مدنية
استناداً إلى أحكام المادة ٣٤/٣ من قانون أصول المحاكمات
يبلغ السيد عبد الجبار
غندور ابن أحمد

المقيم في سلفين
الإقامة
بأنه أقيمت عليه دعوى من قبل السيد محمد بنزبور
ابن زياب

المصالحة العقارية في إداب
١٧٢٤٠٣

تبلغ بالصحف
دعوى مدنية
استناداً إلى أحكام المادة ٣٤/٣ من قانون أصول المحاكمات
يبلغ السيد عبد الجبار
غندور ابن أحمد

المصالحة العقارية في إداب
١٧٢٤٠٣

تبلغ بالصحف
دعوى مدنية
استناداً إلى أحكام المادة ٣٤/٣ من قانون أصول المحاكمات
يبلغ السيد عبد الجبار
غندور ابن أحمد

المصالحة العقارية في إداب
١٧٢٤٠٣

تبلغ بالصحف
دعوى مدنية
استناداً إلى أحكام المادة ٣٤/٣ من قانون أصول المحاكمات
يبلغ السيد عبد الجبار
غندور ابن أحمد

المصالحة العقارية في إداب
١٧٢٤٠٣

تبلغ بالصحف
دعوى مدنية
استناداً إلى أحكام المادة ٣٤/٣ من قانون أصول المحاكمات
يبلغ السيد عبد الجبار
غندور ابن أحمد

المصالحة العقارية في إداب
١٧٢٤٠٣

تبلغ بالصحف
دعوى مدنية
استناداً إلى أحكام المادة ٣٤/٣ من قانون أصول المحاكمات
يبلغ السيد عبد الجبار
غندور ابن أحمد

المصالحة العقارية في إداب
١٧٢٤٠٣

تبلغ بالصحف
دعوى مدنية
استناداً إلى أحكام المادة ٣٤/٣ من قانون أصول المحاكمات
يبلغ السيد عبد الجبار
غندور ابن أحمد

المصالحة العقارية في إداب
١٧٢٤٠٣

إعلان

تبلغ بالصحف
دعوى رقم ٥١٤
استناداً إلى
أحكام المادة ٢٧٧ من قانون أصول المحاكمات
يبلغ السيد: علي العلي

وعليه يطلب من المدعى عليه الحصول على إثبات
والمكان المذكورين تحت طائلة السير بالإجراءات
القانونية غالباً بحقة وفق الأصول.

وعليه يطلب من المتقد
عليه الحضور في الزمان
والمكان المذكورين، تحت طائلة السير بالإجراءات
القانونية غالباً بحقة وفق الأصول.

تبلغ بالصحف
دعوى: طلاق
استناداً إلى أحكام المادة ٢٧٧ من أصول المحاكمات

تبلغ بالصحف
دعوى: طلاق
استناداً إلى أحكام المادة ٢٧٧ من قانون أصول المحاكمات

استناداً إلى أحكام المادة ٢٧٧ من أصول المحاكمات
فاري بن احمد وامل تولد
١٩٨٣

تبلغ بالصحف
دعوى مدنية
استناداً إلى أحكام المادة ٣٤/٣ من قانون أصول المحاكمات
يبلغ السيد عبد الجبار
غندور ابن أحمد

المصالحة العقارية في إداب
١٧٢٤٠٣

تبلغ بالصحف
دعوى مدنية
استناداً إلى أحكام المادة ٣٤/٣ من قانون أصول المحاكمات
يبلغ السيد عبد الجبار
غندور ابن أحمد

المصالحة العقارية في إداب
١٧٢٤٠٣

تبلغ بالصحف
دعوى مدنية
استناداً إلى أحكام المادة ٣٤/٣ من قانون أصول المحاكمات
يبلغ السيد عبد الجبار
غندور ابن أحمد

المصالحة العقارية في إداب
١٧٢٤٠٣

تبلغ بالصحف
دعوى مدنية
استناداً إلى أحكام المادة ٣٤/٣ من قانون أصول المحاكمات
يبلغ السيد عبد الجبار
غندور ابن أحمد

المصالحة العقارية في إداب
١٧٢٤٠٣

تبلغ بالصحف
دعوى مدنية
استناداً إلى أحكام المادة ٣٤/٣ من قانون أصول المحاكمات
يبلغ السيد عبد الجبار
غندور ابن أحمد

المصالحة العقارية في إداب
١٧٢٤٠٣

تبلغ بالصحف
دعوى مدنية
استناداً إلى أحكام المادة ٣٤/٣ من قانون أصول المحاكمات
يبلغ السيد عبد الجبار
غندور ابن أحمد

المصالحة العقارية في إداب
١٧٢٤٠٣

تبلغ بالصحف
دعوى مدنية
استناداً إلى أحكام المادة ٣٤/٣ من قانون أصول المحاكمات
يبلغ السيد عبد الجبار
غندور ابن أحمد

المصالحة العقارية في إداب
١٧٢٤٠٣

تبلغ بالصحف
دعوى مدنية
استناداً إلى أحكام المادة ٣٤/٣ من قانون أصول المحاكمات
يبلغ السيد عبد الجبار
غندور ابن أحمد

المصالحة العقارية في إداب
١٧٢٤٠٣

تبلغ بالصحف
دعوى مدنية
استناداً إلى أحكام المادة ٣٤/٣ من قانون أصول المحاكمات
يبلغ السيد عبد الجبار
غندور ابن أحمد

المصالحة العقارية في إداب
١٧٢٤٠٣

إعلان

تبلغ بالصحف
دعوى رقم ٥١٤
استناداً إلى
أحكام المادة ٢٧٧ من قانون أصول المحاكمات
يبلغ السيد: ماجد ونجوى

القاضي
تبلغ بالصحف
دعوى: الأحوال الشخصية الثانية
استناداً إلى أحكام المادة ١٣ من قانون أصول المحاكمات
القاضي

القاضي
تبلغ بالصحف
دعوى: الأحوال الشخصية الثانية
استناداً إلى أحكام المادة ١٣ من قانون أصول المحاكمات
القاضي

القاضي
تبلغ بالصحف
دعوى: الأحوال الشخصية الثانية
استناداً إلى أحكام المادة ١٣ من قانون أصول المحاكمات
القاضي

فهدان سند تملك
ادعى السيد: عبد الله محمد
نصر الله بن محمد وامينة
تولد ١٩٧١ القيد ٩٤
بالوكالة رقم خاص ٢٠٢٥
١٧٦١٢٣٧ وسجل
١٧٦١٢٣٧ الصادرة عن
القضاء وقرا وطلب بدلاً
عن ضائع فالمفترض حق
ماراجعتنا خلال مدة ١٠ يوماً
خمسة عشر من تاريخ
النشر.

المصالحة العقارية في إداب
١٧٢٤٠٣

تبلغ بالصحف
دعوى مدنية
استناداً إلى أحكام المادة ٣٤/٣ من قانون أصول المحاكمات
يبلغ السيد عبد الجبار
غندور ابن أحمد

المصالحة العقارية في إداب
١٧٢٤٠٣

تبلغ بالصحف
دعوى مدنية
استناداً إلى أحكام المادة ٣٤/٣ من قانون أصول المحاكمات
يبلغ السيد عبد الجبار
غندور ابن أحمد

المصالحة العقارية في إداب
١٧٢٤٠٣

تبلغ بالصحف
دعوى مدنية
استناداً إلى أحكام المادة ٣٤/٣ من قانون أصول المحاكمات
يبلغ السيد عبد الجبار
غندور ابن أحمد

المصالحة العقارية في إداب
١٧٢٤٠٣

تبلغ بالصحف
دعوى مدنية
استناداً إلى أحكام المادة ٣٤/٣ من قانون أصول المحاكمات
يبلغ السيد عبد الجبار
غندور ابن أحمد

المصالحة العقارية في إداب
١٧٢٤٠٣

تبلغ بالصحف
دعوى مدنية
استناداً إلى أحكام المادة ٣٤/٣ من قانون أصول المحاكمات
يبلغ السيد عبد الجبار
غندور ابن أحمد

المصالحة العقارية في إداب
١٧٢٤٠٣

تبلغ بالصحف
دعوى مدنية
استناداً إلى أحكام المادة ٣٤/٣ من قانون أصول المحاكمات
يبلغ السيد عبد الجبار
غندور ابن

بأنه قد أقيمت عليه دعوى من قبل السيدة ياسمين زكور بنت مصطفى ويسرى الوقيم في ابن وكيلها المحامي: مصطفى عبد الرحمن موضوعها مدنية إزالة شيوخ عقار وذلك أمام محكمة [سومدا] (القاضي البداية المدنية الثانية) رقم أساس [٤٥٠] لعام [٢٠٢٦] وقد تقرر دعوة المدعى عليه إلى حضور جلسة المحكمة التي ستعقد يوم الثلاثاء ١٤٢٠٢٦٢٠٢٦ في مقر المحكمة الكائن في سردا وعليه يطلب من المدعى عليه الحضور في الزمان والمكان المذكورين تحت طالل السير بالإجراءات القانونية بمثابة الوجهى بحقه وفق الأصول.

القاضي ١٧٢٤٤٢

إعلان

تبلغ بالصحف دعوى ثبت زواج ونساب استناداً إلى أحكام المادة ٢٧/ من أصول المحاكمات يبلغ السيد باسل العبد الله بن شاليش وبديعة المقيم في المورة المقيم في تركيا بأنه قد أقيمت عليه دوى من قبل علا العبد الله بنت عبد الحميد المقيم في المورة موضوعها ثبت زواج ونساب بسبب عدم تسجيل الواقعه لدى السجلات المدنية وذلك أمام محكمة القاضي الشرعي الثاني باريحا برقم أساس [٧٨٨] لعام ٢٠٢٦ وقد صدر قرار حكم بحقه رقم ١٧٤ لعام ٢٠٢٦ بالدعوى رقم ٧٨٨ لعام ٢٠٢٦ وعليه يطلب من المدعى عليه الحضور في المكان عليه تarrant تحت طالل السير بالمددين تحت طالل السير بالإجراءات القانونية غالباً بحقه وفق الأصول.

القاضي ١٧٢٤٤٣

إعلان

تبلغ بالصحف دعوى ثبت طلاق استناداً إلى أحكام المادة المادة ٢٠١ من قانون أصول المحاكمات يبلغ السيد عبد الرحيم

وذلك أمام محكمة: (البداية

المدنية) برقم أساس [٦٦٨] لعام ٢٠٢٦ وقد تقرر دعوة المدعى عليه إلى حضور جلسة المحكمة التي ستعقد يوم ٢٠٢٦/٢/٢٢ في مقر المحكمة الكائن في سردا

وعليه يطلب من المدعى عليه الحضور في الزمان والمكان المذكورين تحت طالل السير بالإجراءات القانونية كالوجهى بحقه وفق الأصول.

القاضي ١٧٢٤٤٠

إعلان

إخطار تنفيذى رقم ٩٦ لعام ٢٠٢٦ الجهة طالبة التنفيذ: عبد

الباري قاق بن مصطفى

الجهة المنفذ عليهما خطأ

الله خوري عبد الله فياض

الهالك أولاد عبد الكريم

نظرأ لجهة عنوانكم

فقد قررت رئاسة التنفيذ

بأريحا في الملف التنفيذي رقم [٦٥] لعام ٢٠٢٦

٢٠٢٦/٩٦ دائرة التنفيذ

يابل:

١- إخطار الجهة المنفذ

عليها بالصحف الرسمية

ولصفاً على لوحة إعلانات

المحكمة.

على الجهة المنفذ عليها

مراجعة دائرة التنفيذ خلال

شهر من تاريخ نشر الإعلان

لإبداء أي اعتراض في

الملف التنفيذي المذكور

والاستدلال بحق كل الإجراءات

القانونية.

القاضي ١٧٢٤٣٩

إعلان

تبلغ بالصحف دعوى استناداً إلى أحكام المادة ٢٧/ من قانون أصول المحاكمات

يبلغ السيد بشار مصطفى

بن عمر والدة فهيمة

والقامة

بأنه قد أقيمت عليه

دعوى من قبل صبحية

الحمدو

المقيم في الجينة

وذلك أمام محكمة: سردا

بداية مدنية [٢]

برقم أساس [٤٨٨] لعام ٢٠٢٦

وقد تقرر دعوة المدعى

عليه إلى حضور جلسة

المحكمة التي ستعقد يوم

٢٠٢٦/٢/٢٢ في مقر المحكمة الكائن

في سردا

وعليه يطلب من المدعى

عليه الحضور في الزمان

والمكان المذكورين تحت

طالل السير بالإجراءات

القانونية غالباً بحقه وفق

الأصول.

القاضي ١٧٢٤٣٦

إعلان

تبلغ بالصحف دعوى استناداً إلى أحكام المادة ٢٧/ من قانون أصول المحاكمات

يبلغ السيدة ضحى

الجياع

المقيم في مجهول

الإقامة

بأنه قد أقيمت عليه

دعوى من قبل صبحية

الحمدو

المقيم في الجينة

وذلك أمام محكمة: سردا

بداية مدنية [٢]

برقم أساس [٤٨٨] لعام ٢٠٢٦

وقد تقرر دعوة المدعى

عليه إلى حضور جلسة

المحكمة التي ستعقد في

يوم ٢٠٢٦/٤/٦

في مقر المحكمة الكائن

في سردا

وعليه يطلب من المدعى

عليه الحضور في الزمان

والمكان المذكورين تحت

طالل السير بالإجراءات

القانونية غالباً بحقه وفق

الأصول.

القاضي ١٧٢٤٣٧

إعلان

تبلغ بالصحف استناداً إلى أحكام المادة ٢٧/ من أصول المحاكمات

يبلغ السيد ياسر زكور بن

محمد يحيى ونورية تولد

١٩٦٦

المقيم في مجهول

الهوية

المجلاوي بنت محمد وأمنة

الحسين بنت محمد ووليد

هياش وصباح وختسأء

وأحمد وحسنانه وفاطمة

واسمهين وباسين وجهاد

وفياض ومحمد وهيامه وبعد

الهالك أولاد عبد الله فياض

نظراً لجهة عنوانكم

فقد قررت رئاسة التنفيذ

بأريحا في الملف التنفيذي

القاضي ١٧٢٤٣١

وتحت طائلة السير بإجراءات

الدعوى بحق المدعى عليه

بمقابلة الوجهى ودور حكم

يتحقق في المدعى عليه

أمام المحكمة حسب الأصول

٢٠٢٦/٣/١٦ موعد الجلسة

المحاكمات

يبلغ السيد حسين الحمد

بن مجده وذو حدوه تولد

١٩٨٨ يوم الدعوى

الإقليمي في مجهول

الإقامة

بأنه قد أقيمت عليه

دعوى من قبل السيدة ميادة

المحمد بنت محمد وفطيم

٢٠٢٨ تولد

الدعوى

الإقليمي في مجهول

الإقليمي في مجهول